



تعيم رقم ٢٠٢٢/٣٣

إلى جميع الإدارات العامة والمؤسسات العامة والبلديات وإتحادات البلديات وسائر أشخاص
القانون العام بشأن تأمين حُسن سير عمل الإدارات والمرافق العامة

بعد نشر قانون الموازنة العامة للعام ٢٠٢٢ ونفاذها، والبدء بتطبيق أحكام المادة /١١١/ منه والتي
نصت على إعطاء زيادة قدرها شهرين (إضافيين) على الراتب الأساسي الذي يتلقاه الموظف في
القطاع العام،

وحرصاً على إعادة دفع عجلة الإنتاج وتأميناً لحسن سير المرافق العامة بانتظام واطراد،
يطلب من الدوائر المختصة في وزارة المالية الالتزام بتطبيق أحكام المادة /١١١/ من قانون
الموازنة، ودفع المستحقات المتوجبة كافة دون إبطاء أو تأخير،

وبالتوازي أيضاً يطلب من رؤساء الوحدات في الإدارات العامة والمؤسسات العامة والبلديات
وإتحادات البلديات وسائر أشخاص القانون العام التشدد في مراقبة إلتزام العاملين كافة بجميع الموجبات
الوظيفية التي تفرضها القوانين والأنظمة المرعية الإجراء، وعلى أن يُكلف التفتيش المركزي متابعة تنفيذ
هذا التعيم.

٢٠٢٢/١١/١٨، في بيروت

رئيس مجلس الوزراء

نجيب ميقاتي